

21 مارس 2013

من وزير المالية إلى

121

الموضوع : حول تطبيق أحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2013
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 25 فيفري 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل تخضع المؤسسات المنتفعة بالإعفاء من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات المنصوص عليه بالفصل 17 من قانون المالية لسنة 2013 المتعلق بالتشجيع على إحداث المؤسسات الصغرى والمتوسطة للضريبة الدنيا، يشرفني إعلامكم أنّ المؤسسات الجديدة المنتفعة بالإعفاء من دفع الضريبة في إطار الفصل 17 المذكور أعلاه تبقى غير معنّية بدفع الضريبة الدنيا المنصوص عليها بالفصلين 44 و49 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

~~المشير العام للدراسات
والتشريع الجبائي~~

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي